

المنتج الفكري والأدبي بين النشر الرقمي والسرقات العلمية

T Intellectual and literary production between electronic publishing and plagiarism

حسين حني^{1*} ، مهني أقبال²

¹ جامعة الجزائر 02 (الجزائر)، houcine.hani@yahoo.com

² جامعة الجزائر 02 (الجزائر)، akbal.mehenni@univ-alger2.dz

تاريخ النشر: 2022 / 06 / 30

تاريخ القبول: 2022 / 05 / 21

تاريخ الاستلام: 2022 / 04 / 09

ملخص:

تولدت فكرة دراستنا لظاهرة الانتحال العلمي أو السرقة العلمية في الأوساط الأكاديمية، من خلال التناول الإعلامي الكبير لها، فالمسألة لم تعد مجرد حالات منعزلة تسجل في الجامعة يمارسها أساتذة أو طلبة، وإنما أضحت ظاهرة وهاجسا بورق القائمين على القطاع لما لها من انعكاسات سلبية على مصداقية التعليم والبحوث العلمية.

انصب تركيزنا من خلال هذه الدراسة على مدى تفشي هذه الآفة في الوسط العلمي، وربطها بالانترنت في إطار النشر الرقمي والإلكتروني التي يعتمد عليها أغلب الطلبة كمصدر أساسي في إعداد بحوثهم العلمية، حيث توصلنا إلى أن الانترنت أدت بصفة مباشرة إلى انتشار ظاهرة السرقة العلمية في المجتمع الطلابي بنسب متباينة من حيث الأشكال الإجرائية، و أن أغلب الطلبة يستخدمون الانترنت في انجاز البحوث العلمية بنسبة عالية، نظرا لما تحققه هذه الوسيلة من خدمات متنوعة في شتى التخصصات.

الكلمات المفتاحية: المنتج الفكري والأدبي؛ الأنترنت؛ النشر الرقمي؛ السرقات الإلكترونية؛ الإنتحال العلمي.

Abstract: The idea of our study on plagiarism in academic circle came up to my mind since it has become an important issue in media. Plagiarism is no more isolated cases committed by teachers or students; rather it has become a phenomenon and a premonition disquieting those in charge of higher education and scientific research considering its repercussions on the credibility of education and scientific researches

Our main focus in this study is the prevalence of this phenomenon in the scientific circle, taking into account the electronic publishing via the internet, the main source used by students to conduct their scientific researches. The study findings confirm that the internet led directly to the prevalence of plagiarism in the student community in different proportions in terms of procedural forms. On this basis, most students use the internet to carry out their scientific research at a high rate considering the fact that this tool provides them with various services in different fields.

Keywords: Intellectual and literary product; Electronic Publishing; electronic plagiarism; plagiarism.

1. مقدمة:

إنّ الطّبيعة الاجتماعيّة للإنسان تحتمّ عليه مشاركة كل منتج يساعد ويعمل على الارتقاء بالجنس البشري؛ هذه المشاركة تثبت اجتماعيّة المجتمعات البشريّة في تجمعاتها المختلفة. ويعدّ المنتج الفكريّ الإبداعيّ أكثر المنتجات تجوالاً في حدود المجموعات اللسانية وخارجها، وقد كان ذلك بطريقتين هما الكتابة والزواية؛ فقد وصلنا مثلاً الشّعْر العربيّ الأوّل مشافهة عن طريق الرّوّاة، وإن لم يكن هذا موضوعنا، إلا أن كافيّة وصوله إلينا طرحت عدّة أسئلة، أهمّها: هل وصلنا الشّعْر كما قاله أصحابه تماماً؟ وتثير هذه التّساؤلات مسألة الطّبيعة البشريّة في الميل للانتحال والتّزييف، وهي صفات فطريّة -إن سلّمنا بوجودها- لكثرتها غير أخلاقيّة. رغم ذلك فإنّ نقل العلوم ونشر الإبداع ضرورة إنسانيّة، فقد حثّ الدّين الإسلاميّ من خلال حديث النّبي صلى الله عليه وسلّم على نشر العلم للاستفادة منه بقوله: "أيّما رجل آتاه الله تعالى علماً فكنمه ألجمه الله تعالى يوم القيامة بلجام من نار" (أبوداود، 888)، وقد حوى الحديث وعيد كتم العلم ولم يتطرق للجانب الأخلاقيّ في الاستفادة منه؛ ويرجع هذا إلى الوازع الدينيّ والخلقيّ الذي يمكن تلخيصه في لفظة الأمانة. إنّ سوء استخدام منتجات الآخرين في عرف الدّين والأخلاق خيانة أمانة، يتوجّب العقاب عليها باعتبار أخذ أعمال وأفكار الآخرين سرقة كغيرها من السّرققات. وقد سمّيت هذه السّرققات بتسميات متقاربة، بعضها قديم، نحو الانتحال، وبعضها حديث نحو السّرققات العلميّة.

والانتحال مصطلح رغم قربه من السّرقعة العلميّة إلا أنّه يختلف عنها في كونه يتجلى في علاقة ثلاثيّة، النّاحل والمنحول له والمنحول عنه؛ فالنّاحل يغيّر وينسب عمل غيره لغيره، فإنّه لا يفعل ذلك لنفسه وإنّما لأجل غيره. جاء في لسان العرب "نحله القول نحلاً، نسبه إليه... نحلاً بالفتح إذا أضفت إليه قولاً غيره وادّعيته عليه" (إبن منظور، 1290، ص. 651). هذا المعنى لا يتناسب مع السّرقعة العلميّة التي تقابلها في اللّغة الفرنسيّة والإنجليزيّة plagiat، plagiarism -على التوالي- التي تختلف عن الانتحال في كون السّرقعة علاقة ثنائيّة لا ثلاثيّة، بحيث يأخذ السّارق لأجل نفسه.

نتساءل الآن هل كان انتحال الشّعْر خطأ أم عمداً، وإن فرضنا أنّ الأسباب مجهولة فإنّ التّناج وخيمة، فلقد حارب الإنسان هذا الجانب المخجل والقاسي من الحياة الفكريّة والعملية منذ الحضارات الأولى، ونجح المتأخّرون في تسمية الانتحال صراحة بالسّرقعة العلميّة؛ هذه السّرقعة الموصوفة بالعلميّة تقابلها عدالة نشر المعلومات ودمقرطة المعرفة، فقابلت مصطلح السّرقعة العلميّة بمصطلح الملكية الفكرية.

لم تحدّد ظاهرة السّرقعة العلميّة النّشر بكلّ أنواعه؛ والنّشر في اللّغة الرّيح الطّيبية. (إبن منظور، 1290، ص. 4422) فهي تأخذ معنى الشّيوع والانتشار، نحو: نشرت الرّيح، يقول تعالى: "والنّاشرات نشرًا (سورة المرسلات)"، بمعنى تنشر الملائكة الرّحمة. (سورة المرسلات) ويأخذ لفظ النّشر معنى الشّيوع من جانبه المادي الذي هو البسط، يقال نشر الثّوب، ونشر المتاع وغيره... بسطه (إبن منظور، 1290، ص. 4424). فالنّشر إذا جعل العمل يصل إلى أكبر عدد من النّاس على اختلاف مشاربهم وأهدافهم.

تعتبر السّرقعة العلميّة من المظاهر المشينة التي تعيشها الجامعة الجزائريّة. واستفحل الأمر في السّنوات الأخيرة حتّى لا تكاد تجد بحثاً أكاديمياً لم يعتمد صاحبه إلى أخذ نصوص من بحوث أخرى قصيرة أو مطوّلة، من دون الإشارة إلى مصدرها، وسواء كان ذلك عن قصد أو غير قصد، وفي كل مستويات التعليم العالي سواء في مستوى الليسانس أو الماستر أو حتّى الدكتوراه. وهكذا يضيع الجهد العلمي الذي يبذله الباحث الجادّ

سدى، ولا يحدث التراكم العلمي المنشود الذي يشكّل القيمة المضافة التي هي غاية البحث، والذي يمكن استغلاله في مجال التنمية.

فالجامعة إذا تعيش وضعا مزريا ولا توجد آليات لوضع حد لهذه الظاهرة التي تفتشت وما فتئت تتوسع في أوساط الباحثين. وقد استبشرنا خيرا بمشروع مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني في رقمنة وإحصاء البحوث الجامعية، لكنّ المشروع توقّف، فيما نعلم، وهو ما شجّع الطلبة للاستيلاء على بحوث من سبقهم وعدم بذل الجهد في إنتاج بحوث أصيلة.

وليست الرقمنة والإحصاء بالحلول السحرية التي تحد من ظاهرة السطو على جهود الآخرين، ولكنّها قد تنقص منها ولا تقضي عليها. وبالتالي علينا إعادة النظر في تكوين الطالب المسؤول وتسليحه بالأخلاق الفاضلة الكفيلة وحدها بالقضاء على هذه الظاهرة قضاء مبرما، وفي هذا الصدد يقول حافظ إبراهيم: ولا تحسبنّ العلم ينفع وحده ... ما لم يتوّج ربّه بخلاق.

ووعيا منّا بخطورة الظاهرة على البحث العلمي وعلى الجامعة، وبأنّه لا يمكن الحديث عن بحث علميّ جادّ يكون أساسا للتنمية من دون المحافظة على إنتاج الباحثين العلميّ. أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلميّ قرارا يكيّف ظاهرة السرقة العلمية في إطار قانوني، جاء فيها ما نصه: "تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج أو غشّ في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى. (قرار وزاري، 2016)"

وتتمثّل السرقة العلمية في نقل نصوص كاملة أو جزء منها أو صور أو أشكال أو بيانات أو مواد مصوّرة أو مسموعة من الإنترنت، كاملة أو جزءا منها، دون ذكر صاحب العمل أو المصدر أو الموقع الذي أخذ منه النص أو المادة.

أولا: نبذة تاريخية عن النشر الإلكتروني:

قبل أن نتحدث عن تاريخ النشر الإلكتروني أو E-publishing لابد من إعطاء تعريف لهذا الشكل الجديد من النشر. فقد جاء في قاموس كامبردج على الإنترنت ما يأتي: 'النشر الإلكتروني هو إنتاج كتب ومجلات وصحف.. إلخ. يمكن قراءتها باستعمال حاسوب على شبكة الإنترنت، أو على قرص صلب. (قاموس كامبردج، 2021)' وفي قاموس مريام وبستر Webster نجد التعريف الآتي: 'النشر الإلكتروني هو توزيع المعلومات عن طريق شبكة حواسيب أو إنتاجها في شكل لاستغلالها بواسطة حاسوب.'

ويرتبط النشر الإلكتروني بفكرة الشبكات التي هي القلب النابض له. وفكرة الشبكات قديمة قدم تاريخ الإنسان؛ ويمكن أن نذكر في هذا الصدد الأبار التي حفرتها السيدة زبيدة زوج الخليفة العباسي هارون الرشيد على امتداد الطريق المؤدية إلى البقاع المقدسة، كما يمكننا أن نذكر شبكة القنوات التي أنشئت في بريطانيا في القرن 18 وشبكة السكك الحديدية، فالفكرة إذا قديمة جدًا.

يرتبط النشر الإلكتروني إذا بفكرة الانترنت التي بدأت محاولاتها الأولى في 1969، حيث كانت البداية الحقيقية للنشر الإلكتروني في 1982 بظهور الأقراص المدمجة وأقراص الليزر، وفي 1991 ظهرت الإنترنت على المستوى الشعبي والتجاري، وفي 1996 ظهرت أقراص DVD.

ثانياً: مزايا النشر الإلكتروني:

لعلّ من أهمّ إيجابيات النشر الإلكترونيّ رغبة المؤلفين النّاشرين والمكتبيين في إيصال المعلومات إلى القراء بسرعة؛ ومن إيجابيات النشر الإلكترونيّ ديمقراطية المعرفة ونشر العلم، فلم تعد المعلومة حكراً على مجموعة معيّنة من الباحثين أو النّاس المحظوظين مادياً أو جغرافياً؛ فمن خلال النشر الإلكترونيّ يمكن متابعة أيّ تكوين في أيّ بقعة من العالم، من أيّ جامعة والحصول على شهادة معترف بها؛ كما يمكن للفرد ممارسة أيّ نشاط فكريّ أو مهنيّ من دون الحاجة إلى التّنقل خارج بيته أو وسطه الطبيعيّ الذي يعيش فيه.

من حسنات النشر الإلكترونيّ تقليص تكلفة نشر الأخبار أو المعلومات العلميّة. فقد أصبح النشر التقليديّ الورقيّ مكلفاً نتيجة ارتفاع سعر الورق والحبر، والتضخّم الكبير في حجم المطبوعات الورقيّة. كما يمكننا أن نذكر هنا ميزة بالغة الأهميّة للنشر الإلكترونيّ وتتمثل في التفاعل الآنيّ مع المادّة المنشورة، عكس ما كان عليه الأمر قديماً؛ ممّا يتيح فرصة تصحيح أو إضافة ما يجب إضافته بناء على ردود القراء.

ويأتي في مقدّمة إيجابيات النشر الإلكترونيّ المحافظة على التّراث الفكريّ الإنسانيّ بتخزينه وتسهيل عمليّة الوصول إليه واستغلاله؛ ونذكر في هذا الشّأن، على سبيل المثال لا الحصر، المدوّنة الإلكترونيّة التي أصبحت معينا ثرياً يستقي منها الباحثون موادهم البحثيّة في مختلف حقول المعرفة؛ ومن بين هذه المدوّنة مدوّنة موقع الوردّاق الذي جمع أكثر من مليون صفحة من التّراث العربيّ الإسلاميّ، ممّا أتاح للباحثين عرباً وأجانب إمكانية قراءة أيّ كتاب تراثيّ قد لا يكون متاحاً دائماً في شكله الورقيّ.

ولا يمكننا الحديث عن النشر الإلكترونيّ من دون ذكر شكل بي دي أف PDF الذي جعل الآلاف من كتب التّراث بين يدي الباحثين، ما كان لهم أن يصلوا إليها لولا هذه الإمكانيّة التكنولوجيّة الجديدة. ومن إيجابيات النشر الإلكترونيّ:

- تقليص الأعمال الروتينيّة، والاستفادة من وقت العاملين لأداء أعمال ضروريّة أخرى.

- الحفاظ على البيئة. فالنشر الإلكترونيّ يقلّص من استخدام الورق الذي يعتمد في صناعته على قطع

الأشجار مما يخلّ بالتوازن البيئيّ.

- إدارة المعلومات بسهولة وسرعة أفضل من الطّرق التقليديّة. (حافظ، 2013، ص. 52)

ثالثاً: الملكية الفكرية:

جاء في المادّة 21 من الأمر 03-05 المؤرّخ في 19 جمادى الأولى 1424 الموافق 19 يوليو 2003 المتعلّق

بحقوق المؤلّف والحقوق المجاورة ما يأتي:

"يتمتع المؤلّف بحقوق معنويّة وماديّة على المصنّف الذي أبدعه. وتكون الحقوق المعنويّة غير قابلة

للتصرّف فيها ولا للتقادم ولا يمكن التخلي عنها. (الجريدة الرسمية، 2003)"

وفي قانون حماية الملكية الفرنسيّ نجد المادّة الآتية:

"تحمي أحكام القانون الحاليّ حقوق المؤلفين على كامل المؤلّفات الفكرية، مهما كان نوعها، أو طريقة

تعبيرها، أو استحقاتها أو غايتها." (قانون الملكية الفكرية الفرنسية)

كما يبدو من خلال هذين التعريفين للملكية الفكرية فإنّ كلّ الدّول سنت قوانين لتحمي المبدعين

إيماناً منها بأنّ مثل هذه القوانين هي التي تكفل حقوق الأفراد وتضمن المنافسة الشريفة، ولكن من خلال

اطّلاعنا على تراثنا الفكريّ الإسلاميّ وجدنا أن الإسلام كان أوّل من تحدّث عن حماية الملكية الفكرية من

خلال إيجاد معايير تحفظ الحديث النبوي الشريف من التّشويه والضّياح. فأوجدوا علم الجرح والتّعديل،

الذي يختصّ بالرواية، لأنّ المعولّ عليه في قبول السنّة أو ردّها، هو السّنند بشكل أساسيّ والذي يتكوّن من

مجموعة رجال، يتناقلون الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يكن هذا القبول أو الردّ دون قواعد ولا ضوابط؛ بل إنّ علماء هذا الفنّ قد تتبعوا تواريخ الرجال، ووقفوا على أخبارهم بدقّة، وكانوا متجرّدين للحقّ، ولم تأخذهم في الله لومة لائم، فمن وجدوه عدلاً عدلوه، ومن ثبت لهم أنّه مجروح جرّحوه، ولم يراعوا في جميع ذلك أيّ اعتبارات شخصيّة، اللهمّ إلاّ الإخلاص لله تعالى، والاحتياط لحفظ سنة النبي صلى الله عليه وسلم. إذا فالمسلمون من هذا المنطلق أوّل من وضع معايير لحماية الملكية الفكرية (بن ضافر، متاح على الخط). ممّا سبق يتبيّن لنا أنّ الإسلام راعى الملكية الفكرية وأدرك خطورتها ونتائجها الوخيمة على الدّين وعلى المجتمع إن لم توضع ضوابط صارمة تحمي المنتج الفكريّ من السّطو عليه وتغيّره بالإضافة أو الحذف أو التّشويه.

رابعاً: هل تعتبر السرقة العلمية جريمة إلكترونية:

في القانون الفرنسيّ على سبيل المثال تدخل السرقة العلميّة في باب الجنح التي يعاقب عليها القانون؛ ونجد بأنّ السرقة العلميّة هي: كلّ إعادة إنتاج، أو تمثيل أو توزيع، بأيّ وسيلة كانت لمؤلف فكريّ يخرق حقوق المؤلف كما يحدّده وينظّمه القانون (قانون الملكية الفكرية الفرنسية). فللسرقة العلميّة آثار وخيمة على الجامعة وعلى البحث العلميّ والتّنمية. فالبحوث التي تنجز باستعمال جهد الآخرين لا تقدم قيمة مضافة لا للجامعة ولا للبلاد وهي وبال على البحث العلميّ والتّنمية، وتؤسّس لسلوكات لا علاقة لها بالعلم وبسمت العلماء. حتّى وإن اعتبر المشرّع السرقة العلميّة مجرّد جنحة إلاّ أنّها من النّاحية الأخلاقية جريمة في حقّ العلم، واعتداء سافر على حرمة أفكار الآخرين، فالباحث الذي يسمح لنفسه بالسّطو على جهود الآخرين يفقد بهذا السلوك صفة الباحث التّزيه، ويفقد احترامه أمام نفسه.

خامساً: كيفية التصدي للسرقة العلمية:

هناك طرق عديدة للتّصدي لعمليّة السرقة العلميّة، منها تطوير آليات الرّقابة والإحصاء للبحوث الأكاديميّة، مثل المشروع الذي أطلقه مركز البحث في المعلومات العلميّة والتقنيّة منذ سنوات وتوقّف لأسباب لا نعرفها. ويتمثّل المشروع في تسجيل وإحصاء البحوث العلميّة خاصة في مستوى الماجستير والدكتوراه. ومن شأن مشروع كهذا إذا أضيف إليه إيداع نسخة من بحث الطّالب، كما هو الشأن في بنك البحوث على مستوى أغلب الجامعات الجزائريّة، أن يقلّل من نسبة السرقة العلميّة، ويثبّت المتقاعسين من الباحثين الذين يلهثون وراء الشّهادات من دون بذل الجهد المطلوب.

كما يتعيّن على الجهات الوصيّة ومؤسسات البحث العلميّ تفعيل قواعد الرّقابة القانونيّة بمعاينة كلّ من يلجأ للسرقة العلميّة بعقوبات صارمة.

وقد يكون مردّ اللّجوء إلى السرقة العلميّة ضعف تكوين الباحث في مجال منهجيّة البحث، لذلك يتعيّن تنظيم دورات وملتقيات تشرح طرق الاستفادة من المواد المتاحة على شبكة الإنترنت. وأنّ هذه المواد تساعد في عمليّة البحث، وتتيح للباحث الوصول للمعلومات من دون عناء، وأن الاستفادة من هذه المعلومات تخضع لشروط حماية الملكية الفكرية. كما تكون هذه الدورات فرصة لتحسيس كل الباحثين بخطورة هذه الظاهرة وآثارها السّلبية على الجامعة وعلى المجتمع بصفة عامّة.

ومن الوسائل النّاجعة أيضاً التّكوين الجيّد للطّالب، والتّدريب على البحث العلميّ الجادّ، والاطّلاع على المنهجيّات الحديثة في البحث والتّوثيق، وطرق الاقتباس من البحوث السّابقة، وخاصة من مواقع الإنترنت،

وتبيان خطورة الظاهرة من الناحية العلمية والأخلاقية؛ وهذه الوسيلة هي في حقيقة الأمر استباقية وتكون لها نتائج طيبة لا محالة.

ولعل أهم وسيلة لوضع حدّ لظاهرة السرقة العلمية هي تفعيل الوازع الديني والأخلاقي لدى الطالب والأستاذ. فالسرقة العلمية لا تجوز شرعا. فقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الزابعة بشأن حقوق التأليف للمؤلفين ما يأتي: "فيجب أن يعتبر للمؤلف والمخترع حقّ فيما ألف وابتكر، وهذا الحقّ هو ملك له شرعا ولا يجوز لأحد أن يسطو عليه دون إذنه" (بوزغار، متاح على الخط).

سادسا: سلبيات النشر الإلكتروني:

لعلّ من أخطر سلبيات النشر الإلكتروني السرقة العلمية، فقد أصبح من اليسير جدّا أن يأخذ الطالب أو الباحث مادة متاحة على الإنترنت وينسبها لنفسه.

- انتهاكات حقوق الملكية
- صعوبة القراءة من الشاشة وتفويت فرصة متعة القراءة
- إمكانية ضياع العمل بفعل فيروس إلكتروني عكس الورق
- انتشار محتويات خطيرة تهدد الأمن العام
- انتشار أفكار هدامة للأخلاق أو للتسيج المجتمعي
- عدم القدرة على مراقبة ما ينشر إلكترونيا.

سابعا: نماذج أكاديمية للحفاظ على حق المؤلف:

نذكر هنا التجربة الفريدة موقع "أكاديميا" الأمريكي لنشر الأبحاث العلمية. يجمع أكثر من 87 مليون باحث أكاديمي. ويمكن الباحث من نشر أبحاثه لشريحة من القراء تبلغ الملايين عبر العالم المجان. وحسب مجلة بلوس وان Plos One العلمية المتخصصة فإنّ الأبحاث التي تنشر على موقع أكاديميا تنال أكثر من 69 % من الاستشهادات في الأبحاث خلال 5 سنوات.

من خلال القوانين التي يسير عليها الموقع يمكننا القول بأن شروط حماية العمل الأكاديمي متوفرة إلى حدّ بعيد؛ فبعد أن يحتمل الباحث عمله على هذا الموقع، يمكنه أن يتابع عدد الزوّار الذين اطّلعوا على العمل، وعدد الذين حملوه، ومن أيّ بلد. كما يزودك الموقع بمخطّط بيانيّ أسبوعيّ عن عدد الذين قرؤوا عملك، وعدد التحميلات ومن أيّ بلد. وهذه الطريقة يمكن حصر عمليات السطو على العمل. ونظير اشتراك مدفوع الأجر يمكن للباحث أن يطلع حتى على أسماء الذين قرؤوا أو حملوا العمل، وإلى أيّ جامعة أو هيئة علمية ينتمون. إضافة إلى موقع ماندلي Mendeley الأمريكي الموجّه للباحثين الأكاديميين عبر مختلف أنحاء العالم. وتعمل حاليا معظم المجلات الإلكترونية بنظام الإمباكت فاكتور Impact factor الذي يحفظ الملكية الفكرية من جهة، ويشجّع على البحث الآمن من جهة أخرى.

إنّ النشر الإلكتروني إن لم تحكمه ضوابط أخلاقية أولا ثم قانونية، فسيكون سلاحا قاتلا للمبادئ والأفكار، مهدّما للأخلاق والعلاقات الاجتماعية ذات الطابع الفكري العلمي أولا ثم الإنساني. لهذا يستوجب -

على الأقل- خلق بنوك علمية تحوي المنشورات الجادة لحمايتها ليس من السرقة فحسب، وإنما من التكرار أيضا، وهذا يخلق خطأ بحثيا استراتيجيا يثمن الجهود المبذولة.

II. الخاتمة:

من خلال الدراسة التي قمنا بها خلال هذه الفترة في حدود عينة الدراسة بالوصول إلى النتائج المذكورة توصلنا إلى "أن الانترنت أدت بصفة مباشرة إلى انتشار ظاهرة السرقة العلمية في المجتمع الطلابي بنسب متباينة من حيث الأشكال الإجرائية و بغض النظر عن التخصص"، وأن أغلب الطلبة يستخدمون الانترنت في انجاز البحوث العلمية بنسبة عالية وبدرجة كبيرة. وهذا نظرا لما تحققه وتوفره هذه الوسيلة للطلاب من معلومات وخدمات متنوعة في هذا المجال وفي شتى التخصصات.

لقد ساهمت هذه الوسيلة في حل العديد من المشاكل التي تواجه الطلبة في إعداد بحوثهم، على غرار قلة المراجع التي تتماشى مع التخصصات الجديدة وصعوبة الحصول عليها، فلقد أصبح من السهل الحصول على المراجع المختلفة والمتنوعة في مناطق مختلفة من العالم من خلال الإبحار في هذه الشبكة العالمية التي تحوي كم هائل من المعلومات والمعارف، ضف إلى ذلك أنها توفر مراجع موثقة كالكتب الالكترونية، دراسات، مجلات علمية، وأبحاث علمية لدكاترة وباحثين كبار في مختلف التخصصات والمجالات، فهي مراجع تمكن الطالب من الاعتماد عليها واستغلالها. بالرغم من المعطيات السابق ذكرها لا يزال أغلب الطلبة الجامعيين عرضة للقيام بالانتحال العلمي سواء عن قصد أو غير قصد. لذلك خلصنا إلى جملة من التوصيات التي تهدف إلى تجنب الوقوع في مثل هذه الممارسات.

وحق يتسنى للفاعلين في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي تامين هذه النتائج، ارتأينا في التوصيات التأكيد على النقاط التالية:

- تنظيم ملتقيات وأيام دراسية بغية التحسيس بظاهرة الانتحال العلمي والتعريف بمختلف أشكاله، وخاصة في ظل الانتشار الرهيب لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.
- توظيف التطبيقات الكاشفة للانتحال العلمي من طرف الأساتذة والباحثين لتجنب هذه الظاهرة .
- التعاون بين الأساتذة والمكتبيين، حيث يقوم المكتبيون بفحص تكليفات و بحوث الطلبة وتعليمهم إستراتيجيات البحث و التوثيق في الانترنت.
- تكليف الطلبة بإنجاز بحوث أو مشاريع علمية لدراسة هذه الظاهرة و التعريف بها أكثر لدى الأوساط الطلابية.
- يمكن إدراج هذه الظاهرة ضمن أنشطة المرافقة البيداغوجية للطلبة الجدد بالجامعة.

الإحالات والمراجع:

الكتب:

1. ابن منظور، لسان العرب، ج 11، دار صادر
2. حافظ أحمد، أحمد يوسف، النشر الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية، القاهرة: دار نهضة مصر للنشر، 2013

النصوص القانونية:

3. قرار وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016
4. الجريدة الرسمية ، عدد 44، المؤرخ في 23 يوليو 2003.

المراجع المتاحة على الإنترنت:

5. Cambridge Online Dictionary :the production of books, magazines, newspapers, etc. that can be read using acomputer, for example on the internet or on a CD :

[متاح على الإنترنت]

<https://dictionary.cambridge.org/fr/dictionnaire/anglais/e-publishing>

(إطلع عليه في 2021/01/13)

6. Merriam Webster Online Dictionary : E-publishing in which information is distributed by means of a computer network or is produced in a format for use with a computer [متاح على الإنترنت]

<https://www.merriam-webster.com/dictionary/electronic%20publishing>

(إطلع عليه في 2021/01/13)

7. Code de propriété intellectuelle français : [متاح على الإنترنت]

<https://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/fr/fr/fr465fr.pdf>

(إطلع عليه في 2021/01/13)

8. أبو حميد عبدالمالك بن ظافر الماجوني الكوسوفي. علم الجرح والتعديل. [متاح على الإنترنت] :

<https://www.alukah.net/sharia/0/9750/#ixzz5qFSWlc5b>

(إطلع عليه في 2021/02/07)

9. بوزغار، دليلة. التكييف الفقهي للسرقة العلمية وضرورة الإعلام به،كلية الشريعة والاقتصاد ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية [متاح على الإنترنت] :

<http://www.univ-emir.dz/download/revues/revu-cha/11dalila-bouzagar.pdf>

(إطلع عليه في 2021/03/27)